

جواز السفر البحري الجزائري: سبيل الدول الشمالية الأوربية للولوج الآمن إلى

البحر الأبيض المتوسط

أ/ عبد الهادي رجائي سالمي: جامعة مرمرة - اسطنبول

أ/ عماد عطوي: جامعة صباح الدين زعيم - اسطنبول

الملخص:

أدى إبرام معاهدة السلام بين الجزائر ونظيرتها السويد سنة 1729 و الدانمارك سنة 1746 إلى اصدرا الجواز البحري الجزائري الذي نصت عليه أحد المواد المؤثقة في تلك الاتفاقيتين، حيث يتضمن إعطاء رخصة الإبحار لربابنة أو مبوري السفن التي تكون تابعة للممالك الإسكندنافية، بغية تسهيل الإبحار الحر والتجارة في حوض البحر الأبيض المتوسط مما أدى إلى ازدهار تجارة الإسكندنافيين الذين كانوا محايدين بالنظر لأغلب الأوربيين في حروب القرن 18م. فهذه الورقة تركز على الخطوات التي كانت تتبعها الجزائر لإصدار هذا الجواز، وتلقي الضوء على الإجراءات التي عملتها بغية التفريق بين أنواع الجوازات التي كانت تمنح للدول الاسكندنافية فيما بينها وبين باقي الجوازات البحرية التي كانت تمنح لدول أخرى لتتمكن من الإبحار في حوض المتوسط. ولهذا فإن هذا المقال يقوم بتعريف هذا الجواز البحري، وفيه إصداره، وشروط حيازته.

الكلمات المفتاحية: جواز السفر البحري، البحر الأبيض المتوسط، المالك الاسكندنافية.

Summary:

When the Swedo-Algerian peace treaty of 1729 and the Dano-Algerian peace treaty of 1746 took place, one of their articles stood for issuing the so-called "Algerian sea-pass", to give Scandinavian shipmasters a permission to prove that their ships or cargos belong to either Scandinavian (Sweden and Denmark-Norway) kings, or Scandinavian subjects. Such action gave these ships a freedom to easily set sail into the Mediterranean Sea and trade-safely with its countries regardless of the

Algerian corsairs' presence in the basin. As a result, Swedish and Danish trade knew some booms, especially when these two kingdoms maintained their neutrality toward the major European wars of the 18th century. This paper, comes to shed light and focus on the Algerian sea-pass, by asserting on processes that Algeria stepped up to issue the sea-pass document, as the paper shows differentiations of Scandinavian countries' Sea-passes from other countries had such kind of permission that were allowing them to set sail into the basin. Therefore, this article treats the nature of Algerian sea-pass, the way being issued and it finally tackles the number of the required conditions for countries to get it.

key words:

Maritime Passport, The Mediterranean Sea, The Scandinavian Kingdoms.

مقدمة

لazالت تفتقر العديد من الدراسات التاريخية حول الحقبة الجزائرية الحديثة إلى المصادر التي توثق أهم العلاقات الجزائرية بالدول الأوروبية بصفة عامة، والإسكندنافية بصفة خاصة. ذلك أن اغلب الدراسات والكتابات ركزت بشكل خاص على العلاقات المنظورة لها العام في جوانب سياسية واقتصادية واجتماعية ... الخ بالجانب الأوروبي المقابل لشمال إفريقيا. إذ بالكاد أن نجد دراسات تتناول ولو بصفة عامة علاقة الجزائر ببعض الدول الإسكندنافية التي كانت سابقة في إلحاحها لإبرام معاهدات تتيح لها الإبحار وولوج الحوض المتوسط من جهة، والسماح لها بالتجارة مع الجزائر وغيرها من دول المتوسط.

كانت مملكة السويد أول دولة اسكندنافية تربط علاقتها بالجزائر، وبعد محاولات عديدة من هذه الأخيرة، وافق حكام الجزائر على تأسيس علاقات سلمية معها سنة 1142هـ / 1729م، ثم مع مملكة الدنمارك-النرويج سنة 1159هـ / 1746م. على أثر هذه المعاهدات غدت السفن والبحارة الإسكندنافيون يبحرون بأمان في حوض المتوسط. غير أن هذا الأمر أجبر الجزائر على أن تجد سبيلاً أو وسيلة للتمييز بين المراكب السويدية والدانو-نرويجية المسموح لها بالولوج إلى المتوسط من تلك التي تعود إلى دول لا تربطها اتفاقات مع الجزائر،

فكأن الحال على أثر ذلك إنشاء مصلحة خاصة تكتم بإصدار جواز سفر جزائري يثبت أن ملكية المركب تعود لملكة السويد أو مملكة الدانمارك، أو لرعاياهما. فما هو هذا الجواز؟ وكيف يتم اصداره؟، وما هي شروط حيازته؟

1- جواز السفر البحري الجزائري الصادر عن السلطات السويدية

أشارت معاهدة 1729م في بندتها الرابع إلى لزوم إثبات السفينة السويدية هويتها بحملها وثيقة خاصة تصدر عن غرفة التجارة الملكية أو الأميرالية السويدية ⁽¹⁾ عرفت هذه الوثيقة بجواز السفر البحري الجزائري (Algiereske Sjöpass) ⁽²⁾ ، كان هذا الجواز بمثابة "وثيقة مرور" تثبت أن السفينة تعود ملكيتها للسويد في حالة تفتيشها من طرف رياض البحر الجزائريين. ففي الثاني عشر من جانفي 1730م، أعلن الملك السويدي في بيان رسمي له عن إنشاء مصلحة تعمل تحت إشراف غرفة التجارة السويدية لإنشاء جواز السفر البحري الجزائري، ونشرت على إثر ذلك القواعد والتعليمات الخاصة بالجواز في المدن والموانئ حتى يتسرى للجميع الاطلاع عليها ⁽³⁾. وتبعاً لذلك، وجب على كل سفينة مبحرة جنوب رأس فانستير (أقصى شمال غرب إسبانيا) حمل هذه الوثيقة ⁽⁴⁾.

كما لم يكن يُسمح لأي ربان بأن يحمل الجواز الذي يمكنه من الإبحار إلى إذا كان سويدياً أو كان أجنبياً تعدد إقامته في السويد ثلاثة سنوات. وللحصول عليه يُقسم مالك السفينة اليمين بأنه المالك الوحيد لها، وأن الجواز لن يستعمل إلا على هذه السفينة، ثم يدفع ثمناً معيناً مقابل الجواز حسب حمولة سفينته، بعد ذلك تُرسل الوثائق من مقر الحكم إلى غرفة التجارة التي تُصدر بدورها جواز السفر ⁽⁵⁾، ثم يُقسم الجواز بخط مُتموج إلى شطرين، يُرسل الشطر الأول كنسخة إلى الجزائر، ويُحتفظ بالثاني على متن السفينة لكي يُظهره القبطان إثناء تفتيش السفينة من طرف الرّياس الجزائريين للتأكد من هويتها ⁽⁶⁾.

تمنح صلاحية الجواز الجزائري رحلة واحدة فقط، وإذا تغير أي شيء بخصوص السفينة تتغيّر رُبّانها أو صاحبها، كان يجب إبلاغ غرفة التجارة على الفور لتحديث المعلومات على الجواز. وعند عودة السفينة من رحلتها ينبغي على الربان أن يعيد جواز السفر لغرفة التجارة

في مدة لا تفوق ثمانية أيام إن كان الميناء في ستوكهولم، أمّا إن كان الميناء خارج العاصمة، يُمنح الرّبان مهلة 14 يوماً لتسليم الجواز لحاكم المقاطعة الذي يدوره يرسله إلى غرفة التجارة. وُتُطبّق نفس الإجراءات الصارمة إذا ما بيعت السفينة في بلد أجنبي أو إذا ما غرقت⁽⁷⁾، حيث يجب حفظ الجواز البحري وإرساله إلى أقرب قنصلية سويدية لترسله هي الأخرى إلى ستوكهولم. وابتداء من سنة 1765م، تغيّر اسم هذا الجواز بعد حذف مصطلح "الجزائري"⁽⁸⁾ منه، وأصبح يُعرف بالجواز البحري فقط، حيث استمرت غرفة التجارة في بإصداره إلى سنة 1831م⁽⁹⁾، أي إلى ما بعد استيلاء الفرنسيين على الجزائر.

كانت القوانين صارمة إذا ما أساء ربانين السفن أو أصحابها استعمال الجواز البحري الجزائري: فكانت تترتب عقوبة الإعدام على من زور الوثيقة. وإذا ما أعطى المالك معلومات خاطئة عن سفينته في جواز السفر، أو أرسل سفينته للإبحار دونه، يُعاقب بدفع غرامات مالية كبيرة. أما إذا أسرت سفينة لا تحمل جواز السفر فإن القبطان - في حالة ما إذا عاد - يُعاقب بالسجن لمدة شهر.

حتى لو لم تؤسر السفينة، وعلمت السلطات أنّها أبحرت إلى المياه الجنوبيّة دون جواز سفرٍ يمكنها من الولوج إلى حوض المتوسط، كانت السلطات تفرض غرامات مالية على الرّبان⁽¹⁰⁾، لأن مثل هذا العمل لا يهدد السفينة وطاقمها فقط، بل يهدّد السلام كله مع الجزائر⁽¹¹⁾. كل هذه الإجراءات تبيّن لنا أهمية الجواز البحري الجزائري بالنسبة للسلطات السويدية، وحيويته الكبيرة التي تعتمد عليها التجارة البحريّة السويدية في المتوسط⁽¹²⁾.

لم يكن جواز السفر ابتكاراً سويدياً أو إجراًً كانت السويد هي الرائدة فيه، بل كان تقليداً لما سبقها من جوازات السفر التي تصدرها دول أوروبا الشمالية بمجرد عقدها معاهدات سلام مع الجزائر. فقد سبقت هولندا السويد بحوالي قرن كامل من الزمن فيما يخص هذا الإجراء، حيث تضمنّت معاهدهما للسلام والتجارة مع الجزائر لسنة 1622م بُنداً يمنح سفنهما التجارية حرية الإبحار في المتوسط شرط إظهار جواز السفر البحري⁽¹³⁾ (Zeebrieven)⁽¹⁴⁾.

بعد ذلك حذت حذوها إنجلترا التي ابتداء من توقيعها للمعاهدة مع الجزائر سنة 1662م،

شرعت أميراليتها في إصدار جوازات سفر أطلق عليها اسم "التراخيص المتوسطية" (Mediterranean passes) لصالح السفن الانجليزية المتوجهة إلى المياه الجنوبيّة لحمايتها من هجمات القرصنة المغاربة، وتبّنت هذا القرار خاصّةً بعد معاهدة 1682م ليستمر إصدار الجواز حتّى القرن 19م (1843م)⁽¹⁵⁾.

ضمّ الجواز مجموعةً من المعلومات شملت كلّ ما يتعلّق بالسفينة وحمولتها وطاقمها، حيث كان بمثابة بطاقة تعرّيفٍ لها، تسجّل كلّ هذه المعلومات في دفتر يُحفظ في غرفة التجارة يسمى "سجل الجوازات البحريّة الجزائريّة". وبالإضافة للمعلومات المذكورة في الجواز البحري نجد في السجل التفاصيل المتعلّقة بالرحلة التجاريّة بدءاً باسم السفينة وحمولتها، قبطانها، مالك السفينة، مرسى السفينة، اتجاه الرحلة وتاريخ إصدار وإرجاع جواز السفر⁽¹⁶⁾.


فالسجل لا يوفر لنا معلومات مفصّلة عن رحلات السفن السويديّة إلى المتوسط فقط، بل يُساعدنا أيضاً على رسم صورة للتجارة السويديّة العابرة للمحيطات خاصّةً مع المتوسط والهند الشرقيّة بتوفيره لنا أعداداً دقيقة للأساطيل المنطلقة من السويد والعائد إليها، ويمكننا أن نخصي من السجل 30546 جواز سفر أصدرته الغرفة التجاريّة بين سنتي 1739 و1831م تحتوي على معلومات عن أكثر من 30 ألف رحلة جنوب رأس فانستير، بمعدل 300 رحلة سنويّاً⁽¹⁷⁾.

من هنا نلاحظ أنّ معاهدات السلام بين السويد من جهة، والجزائر ثم باقي الدول المغاربة من جهة أخرى لعبت دوراً هاماً في ازدهار التجارة السويديّة، خاصّةً مع المتوسط وأوروبا الجنوبيّة. فبإصدار جواز السفر الجزائري ضمن أمن الأسطول السويدي مما أدى إلى تطوير تجارتها وازدياد عدد التجار الراغبين في العمل في المتوسط، ونتيجةً لذلك ارتفعت أعداد جوازات السفر الجزائريّة الصادرة عن غرفة التجارة السويديّة وهو الأمر الذي نراه جلياً في (النحو البياني 1)، وبعد أن أصدرت السويد 136 جوازاً فقط سنة 1739م، ارتفع هذا العدد ليكون 1000 جواز مع نهاية الحروب النابوليّونية سنة 1815م.

هذا الصعود مردّه استفادة السويد من حيادها في الحروب الأوروبية ومن علاقتها السلمية مع الدول المغاربية، حيث نلاحظ أنَّ أغلب الارتفاع في بيانات المنحنى البياني سببه فترات الحروب كحرب السنوات السبع التي ناهزت جوازات السفر فيها 225 نسخة سنة 1764 م بعدما كانت 132 فقط سنة 1755 م، و موقف السويد الحايد من حرب الاستقلال الأمريكية التي كان نتيجة في تسهيل الرحلات إلى المتوسط من 222 سنة 1775 م إلى 441 عام 1782.

كما نلاحظ في المنحنى أيضا انخفاضا حادا في سنة 1791 م، كان سبب هذا الانخفاض هو الحرب الروسية السويدية الثانية 1788-1790 م⁽¹⁸⁾، فهناك قراءتان محتملتان في ذلك، فقد تكون قطيعة جزائرية للسويد 1792-1791 م كما أيضا قد يكون الانخفاض في إصدار نسخ الجوازات ناتج عن تسهيل الجزائر عملية الإبحار والتجارة للسويديين دون الطلب منهم اقتناء الجوازات البحرية الجزائرية إلى المياه الجنوبية.

فلم يكن الحياد أثناء التراعات الدولية السبب الوحيد في ازدهار واستقرار التجارة السويدية المتوسطية، بل حتى العلاقات مع الجزائر وبقي الإيالات المغاربية لعبت دورا حيويا في هذا الازدهار.



المنحنى البياني 1. جوازات السفر البحري الجزائرية الصادرة عن السويد 1739-1831 م⁽¹⁹⁾.

حسب البند الرابع من معاهدة السلام الجزائرية السويدية، عندما تلتقي مراكب الرئيس الجزائريين بسفن السويد في غير المياه الإقليمية لهذه الأخيرة، لا يفترض بالرئيس الجزائريين أن يُرسلوا إلى زورقا واحدا على متنه (ضابطان اثنان)⁽²⁰⁾ فقط لتفتيش السفينة السويدية والتحقق من جوازها، و عندما تظهر السفينة السويدية جواز سفرها الصادر عن الأمiralية السويدية أو غرفة التجارة، فيتحتم على الزورق السابق ذكره أن يعود مباشرة إلى مركب الرئيس وأن يترك السفينة السويدية تكمل رحلتها، ونفس الشيء تماما تقوم به المراكب الحربية السويدية عند ملاقاها سفن جزائرية في عرض البحر⁽²¹⁾. لكن في بعض الأحيان تحدث التباسات بين القراءة الجزائرية والسفن السويدية أو الأوروبية نتيجة عدم تأكيد هؤلاء من ما إذا كان القراءة القادمة جزائريون أم سلاويون، ذلك أن القراءة سلا كانوا على غرار الجزائريين يرفعون أعلاما مزيفة حتى اللحظة الأخيرة⁽²²⁾ لكي يستفيدوا من عنصر المفاجأة.

فمن هذه التباسات ما حدث بتاريخ 30 أكتوبر 1748م، عندما أسر قرصانان جزائريان سفينة فرنسية قادمة من العالم الجديد محملة بسمك العادس الجفف وزيت الأسماك، والسبب هو أن الربان الفرنسي لم يسمح للرئيس الجزائري بالصعود إلى السفينة ويفتهر جواز سفره، بل أكثر من ذلك، فقد أطلق النار على الجزائريين فقتل بعض الجنود وجرح 25 آخرين، وبناء على سوء المعاملة التي تعرضوا لها، صعد الجزائريون إلى المركب الفرنسي وقاموا بمذبحة في حق كل من وجدهوا، ولم يُقروا إلا على الربان الذي اقتادوه وسفينته إلى الجزائر كغنية حرب. وفي دفاعه عن نفسه، ادعى الربان الفرنسي أنه لم يكن يعلم أن الجزائريين يملكون ذلك النوع من السفن الذي ظنّها سفينه من سلا التي كانت في حرب مع فرنسا⁽²³⁾.

وقد تكرر نفس الأمر مع سفينة فرنسية أخرى في بداية ديسمبر من نفس السنة بعد رفض ربان السفينة الفرنسية السماح للرئيس بالصعود إلى السفينة للتحقق من جوازها لأن الليل كان قد جن، وبناء على هذا تنازع الطرفان مما أدى بالرئيس إلى قتل الربان الفرنسي ومساعده. وردد الفرنسيون بقتل بعض العرب والأتراف، لكن عكس المرة السابقة، حكم الダイ

في هذه الحادثة بأن تُسلم السفينة وطاقمها لقنصل فرنسا مع دفع مبلغ 500 دوكا ذهبية لكي يتمكن المركب من إكمال رحلته⁽²⁴⁾.

وحتى السفن السويدية كانت لها بعض الحوادث مع الرياس الجزائريين نتيجة عدم التيقن من أهم حقا من محروسة الجزائر، وهو الأمر الذي دفع السلطات الجزائرية وعلى رأسها dai إلى تقديم شكاوى لدى القنصل السويدي براندل (Brandel) مع نهاية عام 1762م وبداية 1763م، خاصة بعد تلقي ثلاثة قراصنة جزائريين طلقات مدفعية من سفن سويدية حاولوا تفتيشها، ثم تعرض قرصان جزائري آخر لطلقات مدفعية متعاقبة من سفينة سويدية بعشرة مدافع بعدها رفع الراية ليُعرف عن هويته.

وقد أحظر براندل البلاط السويدي بهذه التطورات وأشاره بمدى الاستياء الذي يعمّ نفوس السلطات الجزائرية بهذا الخصوص، كما حذر ملكه من أن حوادث مثل هذه يمكن أن تُتّجح قطبيعة مع الجزائر مما سيسبّب نهاية مأساوية للتجارة والملاحة السويديتين. على أثر ذلك كتب براندل لقنصل السويدي في مارسيليا بوتيني (Butini) مُكلّفاً إياه بإعلام الربابة السويديين الذين يمرون على مرسيليا بتنفيذ أوامر الملك بدقة فيما يخص السماح للرياس بالصعود إلى السفينة لتفتيشها بعد التأكد من أنّهم رفعوا العلم الجزائري، وأن يعطوا الرياس كل الوقت الذي يحتاجونه لتفتيش السفينة ومراقبة جوازها. ويضيف قائلاً أنه "إذا ما شرع القباطنة السويديون في إطلاق النار على كل سفينة شكّوا في أنها تابعة لسلطان الجزائر، دون أن يتّأكدو أولاً من رايتها، فلن يدوم السلام طويلاً مع الجزائر"⁽²⁵⁾.

بالإضافة إلى سوء التفاهم الذي يحصل بين الرياس الجزائريين والسفين الأوروبية بسبب الارتباط، فكثير من المشاكل تحدث أيضاً عند صعود الضيّاط الجزائريين لتفتيش السفينة، وهو الإجراء الذي كان متّبعاً منذ زمن بعيد مع الهولنديين والإنجليز ولفرنساين، وبما أن معظم الرياس لا يقدرون على قراءة اللغات الأوروبية، فالطريقة التي اتبعوها لمراقبة هذه الجوازات هي مقارنة الخطوط وطولها وعددتها بناءً على النسخة التي يعطيها لهم القنصل في الجزائر⁽²⁶⁾، فإذا لم تتوافق الأسطر أو لم يتطابق الخط المتّموج الذي يفصل بين شطري الجواز، أعلن بأن

جواز السفر مزور ويتم احتجاز السفينة بعدها⁽²⁷⁾. أمر مشابه ادعاه رايس جزائري بعد أسر السفينة الفرنسية (Charles François) في 8 أكتوبر 1717م وهي قادمة من جزر المارتينيك قائلاً أن الجواز لم يستوف الشروط الضرورية⁽²⁸⁾.

غير أنه على الرغم من صحة الجواز في أغلب الأحيان، إلا أن المفتشين كانوا يحاولون عادة إثبات أن الطاقم أو الحمولة أو الجواز غير مطابقين للمعايير كي يتمكنوا من مصادرة كل شيء خاصية إذا كانت الحمولة ثمينة، ثم الادعاء أمام القنصل والدai أن الربان كان يكذب عليهم وينفي الحقيقة، فقد أحضر قرمان جزائري سفينة هولندية محملة بالسكر والجلود والألواح الخشبية إلى الجزائر مُتهماً قبطانها بحمله جوازاً جدّ قصير، لكن الربان أجاب أمام القنصل المولندي والسلطات الجزائرية أن هذا الجواز لم يكن على هذه الحال، مدعياً أن الرايس الجزائري هو الذي مزقه ورمى بنصفه الآخر لكي يثبت حجته لاحقاً⁽²⁹⁾.

ولم يسلم السويديون أيضاً من هذه الادعاءات، فقد أسر الجزائريون سفينة سويدية في 3 أوت 1748م بعد اتهامها بعدم حمل جواز سفر، بيد أن الأمiralية الجزائرية أقرّت صحة حجة الربان السويدي بعد الاستماع إلى الطرفين المتنازعين، ودفعت له 300 دوكاً ذهبية أي ما يعادل حوالي 600 ريكس دولار⁽³⁰⁾، ليحرر الربان إلى ليفورنه ليتظر هناك وصول جواز بحري جديد⁽³¹⁾. وعلى إثر حادث كهذه، شدد الدوaiات في مرات كثيرة أمام الرياس الجزائريين على ضرورة احترام المعاهدات مع الأوروبيين. فقد حث الدai الرئيسي والبحارة الجزائريين في 14 نوفمبر 1748م بعد حادثة السفينة السويدية السابقة على عدم إنجبار أي سفينة على استعمال زورقها للقدوم إلى السفن الجزائرية وإظهار جواز سفرها، بل على العكس من ذلك الرياس هم الجبرون على الذهاب إلى السفينة المراد تفتيشها بقاربهم الذي يجب أن يكون على متنه ضابط واحد ورجلان فقط من الطاقم، وأنهم إذا ما طبقوا هذه الأوامر، يمكن تجنب كثير من الشكاوى التي يتقدم بها القنصل الأوروبيون ورعاياهم⁽³²⁾.

بالجانب الآخر، لم يكن السويديون بريئون دائماً من هذه التهم، بل كان منهم من يُزور جواز البحري الجزائري ليتجنب دفع ثمنه. ففي مارس 1757م، تلقى قفصل مارسيليا السابق

ذكره بوتيني (Butini) رسالة من أحد الربابنة السويديين من جنوه يُخظره فيها بظهور سفينة مشبوهة في هذا الميناء تحمل العلم السويدي بقيادة ربان يُدعى فينغرن (Wengren)، والمهم هنا هو أن هذه السفينة كانت تحمل جوازاً مزوراً، كما أنها لم تكن مصنوعة في السويد بل في إنجلترا، وحتى مالكي السفينة لم يكونوا سويديين بل جنوبيين. وقد فرع القنصل بوتيني من هذا الانتهاك للعلم السويدي وارتعب بشدة من الخطر الذي يمكن أن يصيب التجارة السويدية إذا ما قُبض على هذه السفينة من طرف قراصنة جزائريين، وعلى الفور أرسل بوتيني رسائل إلى القنacs الآخرين في المتوسط وإلى غرفة التجارة لتحذيرهم من هذا الأمر⁽³³⁾. كما أن الجزائريين لم يكونوا عدائين دائماً، بل كانوا كثيراً ما يحترمون اتفاقات السلام مع القوى الأخرى رغم رغبتهم الملحة في أسر السفن واحتياز الأسرى، حيث أنهما لما أسروا في عام 1761م سفينة دانو-نرويجية كانت تبحر من البرتغال إلى تشفينا فيتشيا⁽³⁴⁾ وعلى متنها 150 من رجال الدين اليسوعيين، اعتقاد الجميع في السفينة أن الجزائريين سيضعونهم في الأعلال، غير أن ذلك لم يحدث فقد تم إطلاق سراح السفينة، وسمح لها بأن تواصل طريقها إلى إيطاليا، "إن الجزائريون كانوا يحترمون حقاً مبدأ السفينة المدنية والحمولة الحرة"⁽³⁵⁾.

2- جواز السفر البحري الجزائري الصادر عن الدامارك

يُ بين البند الرابع من معاهدة السلام والتجارة الجزائرية الداماركية لسنة 1746م بوضوح ضرورة إظهار السفن الداماركية للجواز البحري الجزائري (Algierske Søpas) في حالة تفتيشها من طرف رياض الجزائريين، هذا الجوازأخذ شكل سابقته السويدي والهولندي⁽³⁶⁾. وفي الأول من ماي 1747م، أُعلن بقرار ملكي عن تأسيس مصلحة الجوازات البحريّة الجزائرية التي تحفظ في سجلاتها كل المعلومات حول الجوازات التي تم بيعها للتجار، و بما أنه مطابق للجواز الذي تصدره السويد، فإن نسق إصداره كان نفسه أيضاً.

أولاً يُسلم المالك للسلطات وثائق تثبت بأن السفينة وما عليها ملك لرعايا داماركين، بعد ذلك يُقسم اليمين على أن ما قاله صحيح وأنه لن يستعمل الجواز في غير محله، ثم يدفع مالك السفينة 50 ريكس دولار⁽³⁷⁾ لصندوق العبيد (Slavekasse)⁽³⁸⁾ لكي يستطيع


الحصول على جوازه، بالإضافة لـ 2 ريكس دولار لنسخة الجواز في حد ذاتها⁽³⁹⁾. بعد هذا الإجراء يمكن لغرفة التجارة في كوبنهاغن أن تصدر الجواز الذي يقطع بخط متوج إلى نصفين، فأخذ ربان السفينة النصف الأول معه على متن سفينته، بينما يُرسل الآخر إلى الجزائر لكي يوزعه القنصل (ربما مع نسخ أخرى) على الربان⁽⁴⁰⁾. أمّا عن المعلومات التي يتضمنها الجواز فهي على التوالي: 1. رقم الجواز، 2. اسم السفينة، 3. اسم الربان، 4. اسم مالك السفينة، 5. المرسى المسجل فيه السفينة، 6. حجم حمولة السفينة بالأطنان التجارية، 7. التاريخ الذي أقسم فيه المالك بأنه لا حصص لأجانب في السفينة 8. تاريخ إصدار الجواز، 9. تاريخ إرجاع الجواز⁽⁴¹⁾.

وعلى الرغم من الحملة الفرنسية على الجزائر سنة 1830، والتزام كل من تونس والمغرب بوقف أعمال القرصنة خيفة من أن يُصيبهما ما أصاب الجزائر، إلا أن إصدار الجواز الجزائري قد استمر بعض النظر عن احتجاج التجار وملوك السفن بأن الخطر على السفن قد زال، وبالتالي لا فائدة ترجي من الجواز البحري بعد تلك السنة. وتبعاً لهذه الاحتجاجات، أصدرت الدنمارك في 9 جويلية 1831م قانوناً جديداً يخفض كلفة الجواز الجزائري، تبعه بعد ذلك قرار ملكي في 1 جويلية 1840م يجعل عملية حمل الجواز البحري عملية اختيارية على مسؤولية المالك والربان. وعلى الفور بدأت نتائج هذه القرارات بالظهور، وأنحدرت أعداد الجوازات الصادرة بالتضاؤل شيئاً فشيئاً، فبعد أن كانت 261 نسخة عام 1839م، أصبحت 139 جوازاً سنة 1840م، ثم 6 جوازات فقط سنة 1844م، لينعدم إصدار الجوازات بعد هذه السنة⁽⁴²⁾.

ولم تكن التجارة الدنماركية المتوسطية ذات شأن كبير قبل معاهدة 1746م بسبب الخوف من ما يمكن أن تتعرض له المراكب التجارية الدنماركية من طرف القرصنة المغاربة. فالهدف الرئيسي من توقيع هذه المعاهدة كان اقتصادياً بحتاً، معنى آخر كان نجاحاً نحو إنقاص تكاليف فدية الأسرى وتتكاليف مواكبة السفن التجارية، وضمان أمن الأسطول التجاري الدنماركية المتوجهة إلى المياه الجنوبيّة⁽⁴³⁾.

وبعد توقيع المعاهدة مع الجزائر ثم مع باقي دول شمال إفريقيا، أخذ عدد السفن العابرة لرأس فانستير في الأزيدية بنسب تصاعدي، وبالتالي ازدياد الطلب على جواز السفر الجزائري. ففي عام 1750م، دخل 98 مركبا دانماركيـ نرويجيا المتوسط، ليترتفع العدد بعد ذلك إلى 184 سنة 1760م، ثم 245 سنة 1780م، ليزيد عن 779 مركبا حاملا للجواز الجزائري سنة 1794م، أي سبعة أضعاف ما كان عليه عام 1750م⁽⁴⁴⁾، حتى غدت الوجهة المتوسطية أهم وجهة اقتصادية للدانمارك قبل كل الوجهات الأخرى كآسيا وجزر الهند الغربية وإفريقيا (أنظر الرسم البياني).

ولإعطاء صورة أوضح عن الفوائد الكبيرة التي جنتها الدانمارك من التجارة المتوسطية بعد أن استطاعت كسب ودّ الجزائر، يكفي أن نذكر تقرير غرفة التجارة و الاقتصاد الدانماركي لوزير الخارجية برنشتورف (Bernstorff) سنة 1798م، حيث تذكر الغرفة في هذا التقرير أنه في العشرين سنة الأخيرة (1778-1798م) أي بعد تحديد السلم مع الجزائر سنة 1772م، ربحت الدانمارك 16 مليون ريكس دولار من الملاحة في المتوسط، مع حوالي 500 مركب دانماركيـ نرويجي ناشط في الحوض و 450 بحار يقتاتون من الإبحار إلى المتوسط، ضف إلى ذلك عدد كبير من الحرفيين الذين يستفيدون من الأعمال المتعلقة بهذه التجارة⁽⁴⁵⁾.



الرسم البياني. مجموع وجهات السفن التجارية الدانماركية في سنوات 1798، 1806م من خلال جواز السفر البحري الجزائري⁽⁴⁶⁾.

ومن خلال نفس الرسم البياني الذي يعتمد على إحصاءات السجل الذي تحفظ فيه بيانات الجواز الجزائري، يمكننا استخراج معلومات أدق، ليس فقط عن الوجهات التجارية الدانماركية بل حتى عن المقاطعات التي انطلقت منها السفن.

وبعد ذلك، نلاحظ أن النرويج كانت تهيمن على أكبر حصة من السوق المتوسطية، تليها المقاطعتان الألمانيتان شليسفيج-هولشتاين، ثم الأراضي الدانماركية في حد ذاتها. فجواز السفر الجزائري ليس مجرد وثيقة قانونية ينتهي دورها بانتهاء صلاحيتها، بل هو خزان للمعلومات يُتيح للباحثين المعاصرین تغيير كثير من المفاهيم التي اعتبرت من المسلمات، تماماً كما فعل باحثون اسكندنافيون كيوهانسون (Hans Ch. Andersen) وجلدباك (Ole Feldbaek) وأندرسون (Dan H. Andersen) الذين أثبتوا من خلال دراساتهم لسجلات جواز السفر أنَّ الطفرة التي عرفتها التجارة الدانماركية في النصف الثاني من القرن 18م وبداية 19م لم تكن نتيجة للحرب في الحروب فقط⁽⁴⁷⁾ بل أيضاً نتيجة للسلم مع الجزائر والدول المغاربية الأخرى.


خاتمة:

حقاً إنَّ أهمية جواز السفر البحري الجزائري كانت كبيرة بالنسبة للدول الشمالية، وعليه تعلق آمال القادة الاسكندنافيين للحفاظ على سلام متشر مع الجزائريين، وتجارة مزدهرة في حوض المتوسط، فقد رأينا فيما سبق كيف أنَّ السويديين والدانماركيين والنرويجيين كانوا يحرصون أشد الحرص على تطبيق كل الإجراءات المتعلقة بالجواز البحري، يقيناً منهم أنَّ أي خطأ أو سوء تفاهم يمكن أن يقع بينهم وبين الجزائريين سيؤدي لا محالة إلى قطع العلاقات بين الطرفين، بتعبير آخر، أهياً التجار الاسكندنافية في المتوسط، خاصة تجارة الملح التي تعتبر السبب الرئيسي في إبحار التجار الشماليين إلى المياه الجنوبية.



نسخة أصلية من جواز السفر البحري الجزائري الصادر عن السلطات السويدية من أجل البريك (Sara) بتاريخ 12 جوان 1799م، ونرى بوضوح الخط المتموج الذي يفصل بين القسم الذي يرسل إلى الجزائر، والقسم الذي يحمله الربان معه على متنه سفيته. المصدر: L. Müller 2004,

p 145



صورة جواز سفر بحري جزائري صادر عن السلطات الدنماركية بتاريخ 5 جانفي 1781 من أجل السفينة “من برغن (النرويج)، يقودها Hans Ellertsen باتجاه سان كروا في جزر الغرب الهندية التابعة للدنمارك، مقياس الوثيقة هو 40x30 سم، وقد كتب على الجواز أن مالك السفينة أقسام اليمين على أن السفينة والحمولة ملك للدنمارك، وكما هو ملاحظ، فقد قُطع الجواز في جزءه العلوي بخط متوجّج.

المصدر: E. Gobel 2010, p 171.

الهوامش:

(1) للاستزادة في بنود معاهدة السلام والتجارة التي جمعت الجزائر بالسويد سنة 1142هـ/1729م، يرجى الرجوع إلى:

- Charles De Martens, Recueil des traites, second edition revue et augmentee par le Bon . Charles de Martens, T 5, (1791-1795), A gottings, 1826 De Martens Charles, Recueil des . traites, second edition revue et augmentee par le Bon Charles de Martens, T 5, (1791-1795), A gottings, 1826, pp 316-331.

(2) Leos Müller, "Sweden's neutral trade under Gustav III; the ideal of commercial independence under the predicament of political isolation", University of Helsinki, Finland, 2011, pp 153,154.

(3) Leos Müller, "Swedish shipping in southern Europe and peace treaties with North African States; an Economic security perspective", in: Historical Social Research, N° 134, Vol 35, 2010, p 195.

(4) Leos Müller, Consuls corsairs and commerce; the Swedish consular service and long-distance shipping 1720-1815, Elanders gotab, Stockholm, Sweden, 2004, p 144.

(5) Joachim östlund, "Swedes in Barbary captivity: the political culture of human security; CIRCA 1660-1760", in: Historical Social Research, N° 134, Vol 35, 2010, p 160.

(6) L. Müller,Ibid, p.p 144.145.

(7) J. Östlund 2010 , p 160.

(8) أصدر الجواز البحري الجزائري من أجل القرصنة الجزائريين، لكن عندما وقعت السويد السلم مع دول شمال إفريقيا الباقية خاصة المغرب عام 1763م، كان لزوماً تغيير اسمه لتغير وازدحام عدد الدول المعنية به.

(9) L. Müller 2004, p 146.

(10) إذا حازف الربان وأبحر دون جواز سفر، فالغرامة المترتبة عن ذلك هي ألف ريكس دولار، نصف هذه الغرامة تذهب لتحرير الأسرى السويديين في شمال إفريقيا، ولمساعدة عائلاتهم في السويد، أنظر :

- Torbjorn Odegaard, Une paix et amitié perpétuelle, SINAS, Fredrikstad, 2013, p 46.

(11) في رسالة بعثها الداي عبدي باشا إلى ملك السويد في 30 نوفمبر 1728م/1141هـ، مناسبة موافقة الديوان الجزائري على عقد السلم مع الجزائر، شدد فيها الداي على أن الشرط الوحيد للحفاظ على السلم مع الجزائر

هو أن تسلم السويف جواز السفر للرعايا السويفيين فقط، وإن حدث غير ذلك، فيمكن أن يُسبب هذا كل أنواع الخلافات التي يمكن أن تحدث بين أمتين. أنظر:

- N.A.R.S.S, *Diplomatica Turcica*, bihang *Algerica*, vol 1, doc 30 novembre 1728.
- (12) J. Östlund, 2010, p 160.
- (13) **Fatma Maameri**, "Ottoman Algeria in western diplomacy history with special emphasise on relations with the United States of America (1776-1816)", These de doctorat d'Etat, University of mentouri, decembre 2008, p 127.
- (14) J.S Bromley, *Corsairs and navies*, The hambledon press, London, 1987, p 436.
- (15) David Richardson, *Mediterranean Passes in the Public Record Office*, Microfilm Academic Publishers, London, 1981, p.p 1.2.
- (16) Leos Müller, "Swedish neutrality and shipping in the second half of the eighteenth century", EHS Annual conference, Department of history, Uppsala University, 2006, p 6.
- (17) L. Müller 2004, p 147.
- (18) Ibid, pp 147,148.
- (19) Ibid, p 148.

(20) كان هذان الضابطان في أعلى الأحياء الرئيس وكتابه، أنظر:

- جون. بابتيست وولف، الجزائر وأوروبا 1500-1830، ترجمة وتعليق: أبو القاسم سعد الله، عالم المعرفة، الجزائر، 2009، ص 423.

- Charles De Martens 1826. , pp 319-321. (21)

(22) جون. ب. وولف، مرجع سابق، ص 423

(23) N.A.R.C.D, kommercekollegiet tyske sekretariet, Box 367, doc 2 novembre 1748.

(24) N.A.R.C.D, kommercekollegiet tyske sekretariet, Box 367, doc 9 decembre 1748.

(25) N.A.R.S.S, *Diplomatica Algerica*, vol 15, doc 3 janvier 1763.

(26) Albert Devoulx, "La marine de la régence d'Alger" (le livre), in: R.A, N° 13, 1869, p 4.

- (27) J.S Bromley 1987, p 436.
- (28) Ibid, p 14.
- (29) Venture De Paradis, Alger au XIII^E siècle, Typographie Adolf Jourdon, Alger, 1898, p. 134.
- (30) اعتمدت السويد في القرن 18م ثلاثة عملات: ريكس دولار Riksdaaler Specie، الدولار الفضي Daler Kopparmynt والدولار النحاسي Daler silvermynt، لكن في سنة 1776م، أطلقت السويد اصلاحاً نقدياً ألغى الدولار الفضي والدولار النحاسي وأبقى على الركس دولار فقط كعملة رسمية للمملكة، انظر:- L. Müller 2004 , pp.71,72
- (31) N.A.R.C.D, kommercekollegiet tyske sekretariet, Box 367, doc 21 aout 1748.
- (32) N.A.R.C.D, kommercekollegiet tyske sekretariet, Box 367, doc 14 novembre 1748.
- (33) L. Müller 2004 , pp 117,118
- (34) تشفيتا فيتشيا Civita viccia)، كانت الميناء الرئيسي لروما ودولة الفاتيكان.
- (35) أرزقي شوبيتم، دراسات ووثائق في تاريخ الجزائر العسكري في الفترة العثمانية 1519-1830، دار الكتاب العربي، الجزائر، 2010، ص .56
- (36) L. Müller 2004 , p 144.
- (37) ريكس - دولار، بالإنجليزية Rix-dollars، وبالدانماركية Rigsdaler، هي عملة الدانمارك، كانت تساوي 2.85 فرنك في منتصف القرن 19م، انظر:- E. Levasseur, L'Europe et moins la Franc e Géographie et statistique, CH. Delagrave et C^{Le} Libr-Editeurs, Paris, 1871, p 409.
- (38) صندوق العبيد، هو مكتب أسسته الدانمارك سنة 1715م لجمع الأموال من أجل تحرير رعاياها الذين أسرروا من طرف قراصنة شمال إفريقيا، انظر:- Peter Madson, "Danish slaves in Barbary", in: Islam in European literature, University of Copenhagen, (28-02-2014): <http://complit.ku.dk/islamineuropeanliterature/workingpapers/dokument4>
- (39) Erik Gobel, "The Danish Algerian sea passes 1747-1838", in: Historical Social Research, N° 134, Vol 35, 2010, pp 179,180
- (40) Torbjorn Odegaard, Une paix et amitié perpétuelle, SINAS, Fredrikstad, 2013, p 46.

- (41) Dan. H Andersen and Hans-Joachim Voth, "the grapes of war neutrality and Mediterranean shipping under Danish flag 1750-1807", discussion papers in Economic and Social history, University of Oxford, N° 18, sep. 1997, p 5.
- (42) E. Gobel 2010 , pp 180,181.
- (43) Ibid , p 177
- (44) T. Odegaard 201 , 46.
- (45) Ibid, p 17.
- (46) E. Gobel 2010 , p183.
- (47) L. Müller 2004 , p153.